

## تاج العروس من جواهر القاموس

وحكى اللّاحيّانيُّ : تغلّسى بالغالبيّةِ فإمّا أن يكونَ من لفظِ الغالبيّةِ وإمّا أن يكونَ أراد : تغلّسلَ فأبدلَ من اللامِ الأخيرةِ ياءً كما قالوا : تظنّسيّتُ في تظنّسيّتُ والأوّلُ أقويّس وقال الفرّاءُ : يقال : تغلّسلتُ بالغالبيّةِ ولا يقال تغلّسيّتُ وفي الصّحاح : قال أبو نصرٍ : سألتُ الأصمّعيّ : هل يجوزُ تغلّسلتُ من الغالبيّةِ ؟ فقال : إن أردتَ أنّك أدخلتَها في لحيّتكِ أو شاربتك فجازُ وقال الليثُ : يقال من الغالبيّةِ : غلّسلتُ وغلّسفتُ وغلّسيّتُ وسيأتي في المُعتلِّ إن شاء الله تعالى . والغلائلُ : الدُّرُوعُ أو مَساميرُها الجامِعةُ بين رؤوسِ الحلقِ لأنّها تُغلّسُ فيها أي تُدخَلُ أو بطائنُ تُلبَسُ تحتَها أي تحتَ الدُّرُوعِ الواحدِ غلّيلةٌ قال النابغةُ :

عُلّينَ بكِدِّ يُونِ وَأُبْطِنَ كَرِّةً ... فهُنَّ وِضَاءٌ صافِياتُ الغلائِلِ خَمَّ  
الغلائِلَ بالصِّفاءِ لأنّها آخِرُ ما يَصْدَأُ من الدُّرُوعِ ومن جَعَلَهَا البِطائِنَ  
جَعَلَ الدُّرُوعَ نَقِيَّةً لم يَصْدَأَنَّ الغلائِلَ . وقال لبيدٌ في المَساميرِ :  
" وأحْكَمَ أَضْغَانِ القَتيرِ الغلائِلُ وَغَلَاغَلَةٌ : ع قال :

هنالكَ لا أَخْشَى نالُ مَقادِتي ... إذا حَلَّ بيدي بينَ شُوطِ وَغَلَاغَلَةٍ  
ومالَه أُلَّ وَغُلَّ بضمِّهما وهو دُعَاءٌ عليه فأُلَّ : دُفِعَ في قِضاءِ وَغُلَّ :  
جُنَّ فوَضِعَ في عُنُقِهِ الغُلَّ . واغْتَلَّ الشرابُ : شَرِبْتُهُ . اغْتَلَّتُ  
الثَّوبَ : لَبِستُهُ تحتَ الثيابِ . اغْتَلَّتُ الغنمَ : أخذتُه الغلالُ بالتحريكِ  
والغُلالةُ بالضمِّ وهما داءٌ للغنمِ في الإحليلِ وذلكَ أن لا يَنْدِفُضَ الحالبُ  
الضَّرْعَ فيتركُ فيه شيئاً من اللبنِ فيعودَ دَماً أو خَرَطَماً . والغُلالةُ  
ككتابَةِ : العُظَّامةُ وهو الثوبُ الذي تشدُّه المرأةُ على عَجيزَتِها تحتَ إزارِها  
تُضَخِّمُ بها عَجيزَتَها قاله ابنُ الأَعرابيِّ وأنشد :

" تَغْتالُ عَرْضَ النُّقْبَةِ المُذالَه° .

" ولم تُنَطِّقْها على غِلالَه° .

" إلّا لحسنِ الخلقِ والنِّبالَه° أيضاً : المَسمارُ الذي يَجْمَعُ بينَ رَأْسَيْ  
الحلقةِ والجمعُ الغلائِلُ وقد تقدّم شاهدُه قريباً . غُلَّ غُلُّ كهُدْهُدٍ : جيلُ  
بنواحي البَحْرَيْنِ . وغُلَّال بالضمِّ : من بلادِ خُزاعةِ كما في العُبابِ . وأنا  
مُغْتَلٌّ إليه ؛ أي مُشتاقٌ وهو مَجازٌ . واستغَلَّ عَبدَه أي كَلَّفَه أن يُغَلِّ

عليه كما في الصِّحاح . اسْتَعْلَىَّ الْمُسْتَعْلَىَّاتِ : أَخَذَ غَلَّاتَهَا كما في الصِّحاح  
أيضاً . يقال : نَعِمَ غَلَّوْلُ الشَّيْخِ هذا كَصَيُورٍ : أي الطعامُ الذي يُدْخِلُهُ جَوْوْفَهُ  
كما في الصِّحاح زادَ غيرُهُ : يعني التَغذِيَّةَ التي تَغْذِيَّاهَا ويقال أيضاً في شَرَابِ  
شَرِبَهُ . ومِمَّا يُسْتَدْرَكُ عليه : رَجُلٌ مُغْلٍ أَي مُضِيبٌ عَلَى حَقْدٍ . وَغَلَّ  
وَأَغَلَّ الرَّجُلُ : صارَ صاحِبَ خِيانَةٍ ومنه حديثُ شُرَيْحٍ : ليس على المُسْتَعِيرِ غيرُ  
المُغْلِ ضَمَانٌ . أي إذا لم يَخُنْ في العارِيَّةِ والودِيعَةِ فلا ضَمَانَ عليه وقيل :  
المُغْلُ هنا المُسْتَعْلَىُّ وأرادَ به الفايِضُ لأنَّهُ بالقبضِ يكونُ مُسْتَعْلَىً قال ابنُ  
الأثير : والأوَّلُ الوَجْهُ . والإغلالُ : الغارةُ الظاهِرةُ . وأيضاً : إعانةُ الغيرِ على  
الخيانة . وأيضاً : لَيْسَ الدُّرُوعُ وبكلِّ ذلكِ فُسِّرَ الحديثُ : " لا إغلالَ ولا إسْلالَ  
" وقد ذُكِرَ في سُللِ أيضاً . وَأَغَلَّ الخَطِيبُ : لم يُضِيبْ في كلامِهِ قال أبو وجزةُ  
:

خُطِّبَاءٌ لا خُرُوقُ ولا غُلُلٌ إذا ... خُطِّبَاءٌ غيرِهِمُ أَغَلَّ شَرارُها والغُلَّةُ  
بالضَّمِّ : ما تَوَارَيْتَ فيه عن ابنِ الأَعرابيِّ . والغُلَّةُ كالفِرَّةِ في  
معنى الكَسْرِ . والغُلُّ مُخَرَّكَةٌ : الماءُ الذي يَتَغَلَّلُ بينَ الشجرِ والجمعُ  
الأغلالُ قال دُكَيْنٌ :

" يُنْذِجِيهِ مِنْ مِثْلِ حَمَامِ الأَغْلالِ .

" وَوَقَّعُ يَدِي عَجَلًا وَرَجَلِي شِمْلًا .

" طَمَّ أَيْ النَّسَا مِنْ تَحْتِ رِيِّا مِنْ عَالٍ وَقِيلَ : الغَلالُ : الماءُ الظاهرُ الجاري  
على وجهِ الأرضِ طُهوراً قليلاً وليسَ له جِرِيَّةٌ فَيَخْفَى مرَّةً ويظهِرُ مرَّةً قال  
الحُوَيْدِرَةُ :